2 - الحالة في الصومال

خلال السنة قيد الاستعراض، عقد المجلس أربع جلسات واتخذ ستة قرارات بشأن الحالة في الصومال منها ثلاثة قرارات متخذة بموجب الفصل السابع من الميثاق. واتخذت ثلاث جلسات شكل جلسات إحاطة، بينما عقدت جلسة واحدة لاتخاذ قرار[17]. ويرد في الجدول 1 أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما في ذلك معلومات عن المشاركين والمتكلمين. وبالإضافة إلى ذلك، عقد أعضاء المجلس تسع جلسات تداول بالفيديو متصلة بهذا البند، عُقدت أربع منها للإعلان عن التصويت على مختلف القرارات المتخذة[18]. ويرد في الجدول 2 أدناه مزيد من المعلومات عن جلسات التداول بالفيديو. وبالإضافة إلى الجلسات الحضورية وجلسات التداول بالفيديو، عقد أعضاء المجلس في عام 2020 مشاورات غير رسمية للمجلس بكامل هيئته لمناقشة الحالة في الصومال[19].

وفي عام 2020، استمع المجلس إلى إحاطات منتظمة من الممثل الخاص للأمين العام للصومال، والممثل الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في الصومال ورئيس بعثة المراقبين العسكريين التابعة للاتحاد الأفريقي في الصومال (بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال)، ورئيس اللجنة العاملة بموجب القرار 751 (1992) بشأن الصومال. وبالإضافة إلى ذلك، استمع أعضاء المجلس أيضا إلى إحاطات قدمها مدير دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام، ومدير معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام، ومؤسِّسة ورئيسة الحركة الصومالية للإنصاف بين الجنسين.

وقدم الممثل الخاص إحاطات إلى أعضاء المجلس في سياق التقارير الفصلية للأمين العام[20]. وركز فيها على التحضيرات للانتخابات التي ستُجرى في الفترة 2021/2020، وأبلغ فيها المجلس بالهجمات المستمرة التي تشنها حركة الشباب والتي لا تزال تشكل التهديد الرئيسي لأمن الصومال، فضلا عن الحالة الإنسانية العصيبة التي تفاقمت بسبب جائحة كوفيد-19 والفيضانات وتفشي الجراد. ففي اجتماع للمجلس عُقد في 24 شباط/فبراير[21]، وصف الممثل الخاص عام 2020 بأنه يمكن أن يكون عاماً للتحول في الصومال، وذكر أن الأولويات الرئيسية هي تخفيف عبء الديون، وإجراء انتخابات، ووضع الصيغة النهائية للدستور الاتحادي، وإحراز تقدم في محاربة حركة الشباب، وتوطيد الدولة الاتحادية. وأبلغ المجلس بسن القانون الانتخابي الجديد في 21 شباط/فبراير 2020، وأعرب عن أسفه لأن القانون الجديد، وإن كان يمثل خطوة مهمة، لا يعالج مسائل عالقة عديدة مثل مواقع الدوائر الانتخابية، وتخصيص 30 في المائة من المقاعد للمرأة، وإيجاد أساليب تمكن الصوماليين من جميع أنحاء البلد من التصويت. وفيما يتعلق بالحالة الأمنية، أعرب عن أسفه لأنه على الرغم من الجهود التي يبذلها الجيش الوطني الصومالي وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والشركاء الدوليون، لا تزال حركة الشباب تتمتع بالقدرة على شن هجمات واسعة النطاق في مقديشو، بما في ذلك ضد الأمم المتحدة والمجتمع الدولي. وفي جلسة تداول بالفيديو عُقدت في 21 أيار/مايو[22]، ركز الممثل الخاص على الأثر السلبي لجائحة كوفيد-19، فأشار إلى أنه أدى أيضا إلى إبطاء تدريب الشركاء الدوليين اللازم لتشكيل قوات لمكافحة حركة الشباب. وعلاوة على ذلك، دعا إلى الالتزام بشكل عاجل بالحوار وتحسين التعاون بين الحكومة الاتحادية وجميع الولايات الاتحادية الأعضاء، مشيرا إلى أن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال قد دعمت تلك الجهود، وفقا لتوجيهات المجلس في القرار 2461 (2019). وطمأن الممثل الخاص أعضاء المجلس بأن قوات الأمم المتحدة في الصومال لا تزال حاضرة ونشطة وملتزمة بتنفيذ ولايتها، على الرغم من القيود والتحديات الإضافية الناجمة عن الجائحة العالمية والتهديدات الأمنية المستمرة. وفي الجلسة التي عقدها المجلس في 20 آب/أغسطس[23]، قدم الممثل الخاص معلومات إضافية عن التحضيرات للانتخابات، مشيرا إلى أنه وفقا لما ذكره رئيس اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، لا يمكن إجراء انتخابات على أساس مبدأ الصوت الواحد للشخص الواحد قبل آذار/مارس 2021، وذلك فحسب في حال استخدام التسجيل اليدوي للناخبين، أما في حال استخدمت اللجنة التسجيل البيومتري فلا يمكن إجراؤها على ذلك الأساس قبل آب/أغسطس 2021. وأكد الممثل

(17) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الثاني.

(18) لمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل المستحدثة خلال جائحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

(19) انظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 5. وانظر أيضا الوثيقتين S/2020/1142 و S/2020/1045.

(20) S/2020/121، و S/2020/398، و S/2020/798، و S/2020/1113.

(21) انظر S/PV.8731.

(22) انظر S/2020/436.

(23) انظر S/PV.8755.

الخاص أن الأمر متروك لأصحاب المصلحة الصوماليين لتحديد النموذج الذي سيوجه العملية الانتخابية، فحث أيضا على التوصل إلى هذا النموذج من خلال حوار شامل للجميع وحلول توفيقية. وفي آخر إحاطة قدمها الممثل الخاص في العام في جلسة تداول بالفيديو عُقدت في 23 تشرين الثاني/نوفمبر[24]، أبلغ أعضاءَ المجلس بأن القيادة الصومالية قد اتفقت على نموذج انتخابي غير مباشر، وأعرب عن أسفه لأن ذلك النموذج لا يفي بالشرط الدستوري المتعلق بالاقتراع العام المباشر. وأعلن كذلك أن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال تعتزم الإسهام في تنفيذ الاتفاق الانتخابي وحثَّ القادة الصوماليين على إعداد خريطة طريق بتوافق الآراء من أجل ضمان إجراء انتخابات على أساس مبدأ الصوت الواحد للشخص الواحد في الفترة 2024–2025. وأشار الممثل الخاص أيضا إلى أن محمد حسين روبل قد عُين رئيسا للوزراء في أيلول/سبتمبر، وأن أمام حكومته الجديدة مهمة صعبة تتمثل في توجيه البلد خلال العملية الانتخابية ومتابعة برنامج الإصلاح في المجالات السياسي والأمني والاقتصادي. وأبلغ الممثل الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي، في إحاطتيه المقدمتين في 21 أيار/مايو و 23 تشرين الثاني/نوفمبر[25]، المجلسَ بالتقدم المحرز فيما يتعلق بالخطة الانتقالية لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، فأعلن أن البعثة قد أكملت الخفض التدريجي لقوتها بمقدار 1 000 جندي بحلول 28 شباط/فبراير 2020، وفقاً للتكليف الصادر عن المجلس في القرار 2472 (2019). وأطلع المجلسَ أيضا على الدور الذي تضطلع به بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال فيما يتعلق بأمن الانتخابات ومكافحة الإرهاب.

وفي عام 2020، استمع المجلس أيضا إلى ثلاث إحاطات قدمها رئيس اللجنة العاملة بموجب القرار 751 (1992) بشأن الصومال. ففي 27 شباط/فبراير[26]، قدم الرئيس تقريرا عن زيارته إلى مقديشو التي قام بها في الفترة من 21 إلى 23 كانون الثاني/يناير 2020. وأشار إلى أن الزيارة كانت فرصة هامة للمساعدة في إذكاء الوعي بالغرض من تدابير الجزاءات ونطاقها، فشدد على أن نظام الجزاءات ليس جامدا وهو يُستعرض بانتظام وقد شهد تغيرات على مر السنين كي يعكس الظروف المتغيرة. وفي جلسة تداول بالفيديو عُقدت في 9 حزيران/يونيه[27]، أبلغ رئيس اللجنة أعضاء المجلس باجتماع اللجنة مع دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام بشأن تنفيذ الحظر المفروض على مكونات الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع. وفي ذلك السياق، كلفت اللجنة فريق الخبراء بإعداد مذكرة للمساعدة على التنفيذ يهدف إلى توفير التوجيه لجميع الدول الأعضاء بشأن تنفيذ الحظر المفروض على مكونات الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، الذي اعتمدته اللجنة في 3 آب/أغسطس[28].

وفي عام 2020، تركزت المناقشات بين أعضاء المجلس على التحضيرات في الصومال لإجراء انتخابات على أساس مبدأ الصوت الواحد للشخص الواحد، والعلاقات بين الحكومة الاتحادية والولايات الاتحادية الأعضاء، والحالة الأمنية في البلد، والشواغل المتعلقة بتدهور حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية.

وفيما يتعلق بالانتخابات، رحب أعضاء في المجلس[29] بإقرار القانون الانتخابي في شباط/فبراير 2020، مشددين على الحاجة إلى معالجة المسائل غير المحسومة بهدف جعل القانون قابلا للتنفيذ وتنظيم انتخابات حرة ونزيهة. وأشار أعضاء في المجلس كذلك إلى أهمية احترام المبادئ المتفق عليها ضمن إطار المساءلة المتبادلة، بما في ذلك مسألة مشاركة المرأة في العملية الانتخابية. وبالإضافة إلى ذلك، أشار أعضاء في المجلس[30] إلى أهمية إجراء انتخابات شاملة في أوانها على أساس اتفاق واسع النطاق بين جميع أصحاب المصلحة المعنيين. وفيما يتعلق بالوضع السياسي العام في البلد، رحب أعضاء في المجلس[31] باستئناف الحوار بين الحكومة الاتحادية والولايات الاتحادية الأعضاء في آب/أغسطس 2020، ودعوا كذلك جميع أصحاب المصلحة إلى العمل معا للتوصل إلى اتفاق بشأن مراجعة الدستور.

(24) انظر S/2020/1136.

(25) انظر S/2020/436، و S/2021/203.

(26) انظر S/PV.8735.

(27) انظر S/2020/529.

(28) انظر S/2020/529، و S/2020/1079. ولمزيد من المعلومات عن ولاية اللجنة، انظر الجزء التاسع، القسم الأول–باء.

(29) انظر S/PV.8731 (المملكة المتحدة، والولايات المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والاتحاد الروسي).

(30) انظر S/PV.8755 (المملكة المتحدة، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية، والولايات المتحدة، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، وإستونيا، وفييت نام، وألمانيا، والصين، وفرنسا).

(31) انظر S/PV.8755 (المملكة المتحدة، وبلجيكا، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، وإستونيا، والصين، وإندونيسيا).

وفيما يتعلق بالحالة الأمنية في الصومال، ناقش أعضاء في المجلس[32] النموذج الأمني لما بعد عام 2021، وأشاروا إلى أهمية وضع خطة انتقالية تقودها الصومال وأعربوا عن قلقهم إزاء حركة الشباب باعتبارها المصدرَ الرئيسي للعنف والتهديدَ الأساسي لأمن البلد. وفي هذا السياق، أشار عدة أعضاء[33] إلى استخدام حركة الشباب للأجهزة اليدوية الصنع في هجماتها الإرهابية. وفيما يتعلق ببعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، شدد عدة أعضاء في المجلس[34] على أهمية أن يجري خفضها التدريجي وفقا لتقييمات التهديدات على أرض الواقع وللخطة الموضوعة للانتقال من بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال إلى قوات الأمن الصومالية. فخلال الجلستين اللتين عُقدتا في شباط/فبراير وآب/أغسطس[35]، أشار ممثل فرنسا إلى ضرورة مواصلة تنفيذ الخطة الانتقالية بهدف نقل المسؤوليات الأمنية من بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال إلى قوات الأمن الصومالية بحلول نهاية عام 2021. وفي الجلستين نفسيهما، أعرب ممثلو الأعضاء الثلاثة الأفارقة وممثل سانت فنسنت وجزر غرينادين[36] عن موقفهم القائل بأن أي إعادة تشكيل أو خفض تدريجي لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال يجب أن يكون مرهونا بالظروف وألا يؤدي إلى فراغ أمني. وفي الجلسة التي عُقدت في آب/أغسطس[37]، اعترض ممثل الاتحاد الروسي على محاولات عدد من البلدان الرامية إلى تعجيل وتيرة الخفض التدريجي لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال.

وفي شباط/فبراير وأيار/مايو وآب/أغسطس[38]، ناقش أعضاء المجلس أثر المناخ على الحالتين الأمنية والإنسانية في البلد. وأشاروا إلى أن التحديات الإنسانية تفاقمت بسبب التهديد الثلاثي المتمثل في انتشار الجراد الصحراوي، ودورات الفيضانات والجفاف، وجائحة كوفيد-19.

وعلى صعيد حقوق الإنسان، أعرب عدة أعضاء في المجلس[39] عن قلقهم إزاء مشروع القانون الجديد بشأن الجرائم المتصلة بالمواقعة الجنسية ودعوا إلى حماية الأطفال والنساء والفتيات واحترام التزامات الصومال الدولية. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب عدة من أعضاء المجلس[40] عن قلقهم بشأن حرية التعبير، ودعت ممثلة إستونيا حكومة الصومال الاتحادية إلى اتخاذ خطوات لإنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان.

وفي عام 2020، اتخذ المجلس ستة قرارات فيما يتعلق بهذا البند، كانت ثلاثة منها بموجب الفصل السابع من الميثاق. وبموجب القرارين 2516 (2020) و 2527 (2020)، اللذين اتخذهما المجلس بالإجماع في 30 آذار/مارس و 22 حزيران/يونيه، على التوالي، نص المجلس على تمديدين تقنيين متتاليين لولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال لفترة ثلاثة أشهر حتى 30 حزيران/يونيه 2020 ولفترة شهرين حتى 31 آب/أغسطس 2020 على التوالي[41]. وفي 28 آب/أغسطس، اتخذ المجلس بالإجماع القرار 2540 (2020)، الذي مدد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال لمدة عام واحد حتى 31 آب/أغسطس 2021[42]. وبالإضافة إلى إعادة تأكيد الولاية الحالية، قرر المجلس أن تواصل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال تنسيق الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، مع التركيز بوجه خاص على جملة أمور منها تقديم الدعم، من خلال بذل البعثة مساعيها الحميدة ومن خلال تقديم المساعدة التقنية والتشغيلية واللوجستية في إجراء الانتخابات، بحيث يتمكن أكبر عدد ممكن من المواطنين من الإدلاء بأصواتهم في الفترة 2020-2021[43]. كما كلف بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال بتقديم الدعم لحكومة الصومال الاتحادية في تنفيذ إطار

(32) انظر S/PV.8731 (الولايات المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والاتحاد الروسي، وتونس (أيضا باسم جنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر) وبلجيكا)؛ و S/PV.8755 (بلجيكا، والولايات المتحدة).

(33) انظر S/2020/436 (إستونيا، وإندونيسيا، والاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر) والمملكة المتحدة)؛ و S/PV.8755 (الجمهورية الدومينيكية، والاتحاد الروسي، وإندونيسيا).

(34) انظر S/PV.8731 (المملكة المتحدة، وإندونيسيا، وتونس (أيضا باسم جنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر) وإستونيا).

(35) انظر S/PV.8731، و S/PV.8755.

(36) انظر S/PV.8731 (تونس (أيضا باسم جنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)). و S/PV.8755 (جنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)).

(37) انظر S/PV.8755.

(38) انظر S/PV.8731، و S/2020/436، و S/PV.8755.

(39) انظر S/PV.8755 (المملكة المتحدة، وبلجيكا، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، وإستونيا، وألمانيا، وفرنسا).

(40) انظر S/PV.8731 (المملكة المتحدة، وألمانيا، وفرنسا)؛ و S/PV.8755 (المملكة المتحدة، وبلجيكا، وإستونيا).

(41) القراران 2516 (2020) و 2527 (2020)، الفقرة 1. ولمزيد من المعلومات عن ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، انظر الجزء العاشر، القسم الثاني.

(42) القرار 2540 (2020)، الفقرة 1.

(43) المرجع نفسه، الفقرة 5 (ج).

المساءلة المتبادلة في الصومال لعام 2019[44]. وحث المجلس السلطات الصومالية على تهيئة مناخ سياسي وأمني موات لإجراء انتخابات شاملة للجميع في جميع أنحاء الصومال، ودعا جميع الولايات الأعضاء في الاتحاد إلى السماح للجنة الوطنية المستقلة للانتخابات بالعمل بحرية لتنفيذ النموذج الانتخابي المتفق عليه[45]. وشدد المجلس أيضا على الحاجة إلى قيام الحكومة الاتحادية بإنشاء وتفعيل المفوضية الوطنية لحقوق الإنسان، وحث الحكومة الاتحادية على أن تسرع، بدعم من الأمم المتحدة، في تنفيذ البيان المشترك واعتماد وتنفيذ خطة العمل الوطنية الجديدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع[46]. وبالإضافة إلى ذلك، طلب المجلس إلى الأمم المتحدة وحكومة الصومال الاتحادية والولايات الأعضاء في الاتحاد أن تراعي الآثار السلبية الناجمة عن تغير المناخ وغيره من التغيرات الإيكولوجية والكوارث الطبيعية، من بين عوامل أخرى، فيما تنفذه من برامج في الصومال[47].

وفي 29 أيار/مايو، اتخذ المجلس بالإجماع، متصرفا بموجب الفصل السابع من الميثاق، القرار 2520 (2020)، الذي أذن للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بمواصلة نشر 626 19 فردا من أفراد بعثة الاتحاد الأفريقي النظاميين حتى 28 شباط/فبراير 2021، بما في ذلك قوام من أفراد الشرطة التابعة للبعثة أدناه 040 1 شرطيا، يشملون خمس وحدات من الشرطة المشكلة، لدعم التحضيرات الأمنية للانتخابات المقرر إجراؤها في أواخر عام 2020 أو أوائل عام 2021، والاضطلاع بالمهام وفقا لخطة انتقالية مستكملة يقودها الصوماليون، وتسليم الأمن إلى قوات الأمن الصومالية بحلول عام 2021. وقرر أيضا أن يأذن لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ ولايتها[48]. وفي القرار نفسه، حث المجلس أيضا حكومة الصومال الاتحادية والولايات الاتحادية الأعضاء على اتخاذ إجراءات ملموسة للوفاء بالتدابير ذات الأولوية الواردة في إطار المساءلة المتبادلة الضرورية للأمن الصومالي، وأكد اعتزامه تقييم الدعم الأمني اللازم لتحضير الصومال من أجل الاضطلاع بدور قيادي في مجال الأمن بحلول نهاية عام 2021 وما بعده[49].

وفي 12 تشرين الثاني/نوفمبر، اتخذ المجلس القرار 2551 (2020)، بموجب الفصل السابع من الميثاق، مع امتناع الاتحاد الروسي والصين عن التصويت. وفي ذلك القرار، أعاد المجلس تأكيد حظر توريد الأسلحة وجدد منح إعفاءات منه لعمليات تسليم الأسلحة والمعدات العسكرية أو إسداء المشورة التقنية وتقديم المساعدة المالية وغيرها من أشكال المساعدة والتدريب المتصل بالأنشطة العسكرية، حينما يكون الغرض من ذلك حصراً تطوير قوات الأمن الوطنية الصومالية أو مؤسسات قطاع الأمن الصومالية[50]. ولأول مرة، جدد المجلس الإعفاء لأسباب إنسانية من تجميد الأصول دون أن يحدد تاريخ انتهاء صلاحية ذلك الإعفاء[51]. وأشار المجلس أيضا إلى القرارات السابقة المتعلقة بتجميد الأصول وتدابير حظر السفر والحظر على الفحم[52]. وبموجب القرار نفسه، جدد المجلس أيضا الحظر البحري على الفحم والأسلحة والمعدات العسكرية حتى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2021[53]، وأكد من جديد الحظر المفروض بموجب القرار 2498 (2019) على مكونات الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع[54]. وبالإضافة إلى ذلك، جدد المجلس ولاية فريق الخبراء المعني بالصومال حتى 15 كانون الأول/ديسمبر 2021[55]. وخلال الجلسة[56]، ذكر ممثلا الصين والاتحاد الروسي، في معرض تعليلهما لامتناعهما عن التصويت، أن شواغلهما وملاحظاتهما لم تؤخذ في الاعتبار أثناء المشاورات بشأن مشروع القرار. وعلى وجه التحديد، أشار ممثل الصين إلى أن المقترح الداعي إلى استكشاف معايير مرجعية لتقييم مدى ملاءمة رفع الحظر المفروض على توريد الأسلحة لم يُدرَج في القرار وأن النص لا يستجيب على النحو الواجب لرغبة

(44) المرجع نفسه، الفقرة 5 (ط).

(45) المرجع نفسه، الفقرة 7.

(46) المرجع نفسه، الفقرة 12.

(47) المرجع نفسه، الفقرة 13.

(48) القرار 2520 (2020)، الفقرات 9 و 10 و 11. ولمزيد من المعلومات عن ولاية بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، انظر الجزء الثامن، القسم الرابع.

(49) القرار 2520 (2020)، الفقرتان 2 و 5.

(50) القرار 2551 (2020)، الفقرات 6-8 و 9-18.

(51) المرجع نفسه، الفقرة 22.

(52) المرجع نفسه، الفقرات 20-22 و 23-25.

(53) المرجع نفسه، الفقرة 23.

(54) المرجع نفسه، الفقرة 26. ولمزيد من المعلومات عن تدابير الجزاءات المتعلقة بالصومال، انظر الجزء السابع، القسم الثالث. وانظر أيضا *المرجع، ملحق 2019*.

(55) القرار 2551 (2020)، الفقرة 30. ولمزيد من المعلومات عن ولاية الفريق، انظر الجزء التاسع، القسم الأول.

(56) انظر S/PV.8775.

الحكومة الصومالية القوية في رفع حظر توريد الأسلحة. وبالإضافة إلى ذلك، قال إن النص لا يعالج بفعالية شواغل إريتريا وجيبوتي وشجع البلدين على تحسين علاقاتهما من خلال مشاورات ثنائية. وبالمثل، رأت ممثلة الاتحاد الروسي أن من غير المناسب إدراج فقرات عن إريتريا وجيبوتي في وثيقة تركز على الصومال. كما أعربت عن أسفها لاستمرار الممارسة المتمثلة في استخدام قرارات المجلس لتعزيز الجوانب المتصلة بحقوق الإنسان في ملف الصومال، مؤكدة أن هناك هيئة مستقلة – هي مجلس حقوق الإنسان – أنشئت لمعالجة تلك المسائل. وردا على ذلك، ذكرت ممثلة المملكة المتحدة أنه بالنظر إلى تضارب الآراء بين الطرفين وفيما بين أعضاء المجلس، فيما يتعلق بالعلاقات بين إريتريا وجيبوتي، فإن نص القرار هو أكثر النتائج إنصافا وأفضل طريقة لضمان قدرة المجلس على دعم إحراز مزيد من التقدم نحو حل هذه المسائل العالقة.

وفي 4 كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس، بالإجماع وبموجب الفصل السابع من الميثاق، القرار 2554 (2020) الذي جدد بموجبه لمدة 12 شهرا أخرى الأذوناتِ الممنوحة، بموجب الفقرة 14 من القرار 2500 (2019)، للدول والمنظمات الإقليمية المتعاونة مع السلطات الصومالية في مكافحة القرصنة والسطو المسلح في البحر قبالة سواحل الصومال[57].

(57) القرار 2554 (2020)، الفقرة 14. وانظر أيضا القرارين 1846 (2008)، الفقرة 10؛ و 2246 (2015)، الفقرة 14. لمزيد من المعلومات، انظر مرجع *الممارسات، ملحق 2008-2009* إلى *ملحق 2019*.

الجدول 1

الجلسات: الحالة في الصومال

محضر الجلسة وتاريخها	*البند الفرعي*	*وثائق أخرى*	*الدعوات عملاً بالمادة 37*	*الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها*	*المتكلمون*	*القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)*
S/PV.8731 24 شباط/فبراير 2020	تقرير الأمين العام عن الحالة في الصومال (S/2020/121)		الصومال	الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، والممثل الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في الصومال ورئيس بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، ومدير معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام	12 من أعضاء المجلس[أ]، وجميع المدعوين[ب]	
S/PV.8735 27 شباط/فبراير 2020			الصومال		10 من أعضاء المجلس[ج]، والصومال	
S/PV.8755 20 آب/أغسطس 2020	تقرير الأمين العام عن الحالة في الصومال (S/2020/798)		الصومال	الممثل الخاص للأمين العام، والممثل الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي	12 من أعضاء المجلس[د]، وجميع المدعوين[هـ]	
S/PV.8775 12 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020	رسالة مؤرخة 28 أيلول/ سبتمبر 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرار 751 (1992) بشأن الصومال (S/2020/949)	مشروع قرار مقدم من المملكة المتحدة (S/2020/1100)	الصومال		أربعة من أعضاء المجلس (الصين، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة)، والصومال	القرار 2551 (2020) 13-0-2[و] (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)

(أ) بلجيكا، والصين، والجمهورية الدومينيكية، وإستونيا، وفرنسا، وألمانيا، وإندونيسيا، والاتحاد الروسي، وتونس (أيضا باسم جنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة، وفييت نام.

(ب) شارك الممثل الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من أديس أبابا.

(ج) الصين، وإستونيا، وفرنسا، وألمانيا، وإندونيسيا، والاتحاد الروسي، وتونس (أيضا باسم جنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة، وفييت نام. وتكلم ممثل بلجيكا بصفته رئيس اللجنة العاملة بموجب القرار 751 (1992) بشأن الصومال.

(د) بلجيكا، والصين، والجمهورية الدومينيكية، وإستونيا، وفرنسا، وألمانيا، وإندونيسيا، والاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة، وفييت نام.

(هـ) شارك الممثل الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من مقديشو.

(و) *المؤيدون:* إستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفرنسا، وفييت نام، والمملكة المتحدة، والنيجر، والولايات المتحدة؛ *المعارضون:* لا أحد؛ *الممتنعون عن التصويت:* الاتحاد الروسي، والصين.

الجدول 2

جلسات التداول بالفيديو: الحالة في الصومال

تاريخ جلسة التداول بالفيديو	*محضر جلسة التداول بالفيديو*	*العنوان*	*القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي*
30 آذار/مارس 2020[أ]	S/2020/247	رسالة مؤرخة 30 آذار/مارس 2020 موجهة إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن من رئيس مجلس الأمن	القرار 2516 (2020) 15–0–0 S/2020/266
21 أيار/مايو 2020	S/2020/436	رسالة مؤرخة 27 أيار/مايو 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام وإلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
29 أيار/مايو 2020	S/2020/459	رسالة مؤرخة 29 أيار/مايو 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام وإلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2520 (2020) 15–0–0 (اتُّخذ بموجب الفصل السابع) S/2020/466
9 حزيران/يونيه 2020	S/2020/529	رسالة مؤرخة 11 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
22 حزيران/يونيه 2020	S/2020/569	رسالة مؤرخة 22 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2527 (2020) 15–0–0 S/2020/573
28 آب/أغسطس 2020	S/2020/854	رسالة مؤرخة 28 آب/أغسطس 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2540 (2020) 15–0–0 S/2020/858
28 تشرين الأول/أكتوبر 2020	S/2020/1079	رسالة مؤرخة 30 تشرين الأول/أكتوبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
23 تشرين الثاني/نوفمبر 2020	S/2020/1136	رسالة مؤرخة 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 موجهة من رئيسة مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
4 كانون الأول/ديسمبر 2020	S/2020/1170	رسالة مؤرخة 4 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2554 (2020) 15–0–0 (اتُّخذ بموجب الفصل السابع) S/2020/1173

(أ) بسبب صعوبات تقنية، لم تكن جلسة التداول بالفيديو المعقودة للإعلان عن التصويت على القرار 2516 (2020) جلسة مفتوحة بل كانت مغلقة. ولمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل المستحدثة خلال جائحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.